

لسان العرب

(طهر) الطُّهُرُ نقيض الحَيْضِ والطُّهُرُ نقيض النجاسة والجمع أَطْهَارٌ وقد طَهَّرَ يَطْهَرُ وطَهَّرَ وطَهْرًا وطَهْرًا وطَهْرًا وفي الصحاح طَهَّرَ وطَهَّرَ بالضم طَهْرًا فيهما وطَهَّرَ رْتَهُ أَنَا تطهيرًا وتَطَهَّرَتْ بالماء ورجل طَاهِرٌ وطَهَّرَ عن ابن الأعرابي وأَنْشَدَ أَضْعَفْتُ الْمَالَ لِلْأَحْسَابِ حَتَّى خَرَجْتُ مُبِرًّا أَطَهَّرَ الثَّيَابَ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ جَاءَ طَاهِرٌ عَلَى طَهْرٍ كَمَا جَاءَ شَاعِرٌ عَلَى شَعْرٍ ثُمَّ اسْتَعْنَوْا بِفَاعِلٍ عَنْ فَعِيلٍ وَهُوَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَلَى بَالٍ مِنْ تَصَوُّرِهِمْ يَدُلُّ لِسُّكَ عَلَى ذَلِكَ تَسْكِيرُهُمْ شَاعِرًا عَلَى شُعْرَاءَ لَمَّا كَانَ فَاعِلٌ هُنَا وَاقِعًا مَوْجِعَ فَعِيلٍ كُسِّرَ تَكْسِيرَهُ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَمَارَةً وَدَلِيلًا عَلَى إِرَادَتِهِ وَأَنَّهُ مُعْنَى عَنْهُ وَبَدَلٌ مِنْهُ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ لَيْسَ كَمَا ذَكَرَ لِأَنَّ طَهْرًا قَدْ جَاءَ فِي شِعْرِ أَبِي ذُؤَيْبٍ قَالَ فَإِنَّ بَنِي لِحْيَانَ إِيمًا ذَكَرْتَهُمْ نَثَاهُمْ إِذَا أَخَذَنِي اللَّيْثُ نَامُ طَهْرًا قَالَ كَذَا رَوَاهُ الْأَصْمَعِيُّ بِالطَّاءِ وَيُرْوَى طَهْرًا بِالطَّاءِ الْمَعْجَمَةُ وَسَيُذَكَّرُ فِي مَوْضِعِهِ وَجَمَعَ الطَّاهِرُ أَطْهَارًا وَطَهْرًا الْأَخْيَرَةُ نَادِرَةٌ وَثِيَابُ طَهْرًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ كَأَنَّهُمْ جَمَعُوا طَهْرًا قَالَ أَبُو الْقَيْسِ ثِيَابُ بَنِي عَوْفٍ فِي طَهْرًا نَقْيِيَّةٌ وَأَوْجُهُمْ عِنْدَ الْمَشَاهِدِ غُرَّانٌ وَجَمَعَ الطُّهُرَ طَهْرًا وَلَا يُكْسَرُ وَالطُّهُرُ نَقِيضُ الْحَيْضِ وَالْمَرْأَةُ طَاهِرَةٌ مِنَ الْحَيْضِ وَطَاهِرَةٌ مِنَ النِّجَاسَةِ وَمِنَ الْعُيُوبِ وَرَجُلٌ طَاهِرٌ وَرَجُلٌ طَاهِرٌ وَنِسَاءٌ طَاهِرَاتٌ ابْنُ سَيْدِهِ طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ وَطَهَّرَتْ وَطَهَّرَتْ اغْتَسَلَتْ مِنَ الْحَيْضِ وَغَيْرِهِ وَالْفَتْحُ أَكْثَرُ عِنْدَ ثَعْلَبٍ وَاسْمٌ أَيَّامٌ طَهْرًا .

(* هُنَا بَيَاضٌ فِي الْأَصْلِ وَبِإِزَائِهِ بِالْهَامِشِ لَعَلَّهُ الْأَطْهَارُ) وَطَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ وَهِيَ طَاهِرَةٌ انْقَطَعَ عَنْهَا الدَّمُ وَرَأَتْ الطُّهُرَ فَإِذَا اغْتَسَلَتْ قِيلَ تَطَهَّرَتْ وَاطَّهَّرَتْ قَالَ ابْنُ دُؤَيْبٍ وَإِنَّ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ D وَلَا تَقْرَبُ يُوْهَنٌ حَتَّى يَطَّهَّرُنْ فَإِذَا تَطَهَّرُنْ فَأُتُوْهَنٌ مِنْ حَيْثُ أَمَرَ كَمِ ابْنِ وَقُرئَ حَتَّى يَطَّهَّرُنْ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ وَالْقِرَاءَةُ يَطَّهَّرُنْ لِأَنَّ مِنْ قَرَأَ يَطَّهَّرُنْ أَرَادَ انْقِطَاعَ الدَّمِ فَإِذَا تَطَهَّرُنْ اغْتَسَلْنَ فَصَيَّرَ مَعْنَاهُمَا مُخْتَلِفًا وَالْوَجْهُ أَنَّ تَكُونَ الْكَلِمَتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ يُرِيدُ بِهِمَا جَمِيعًا الْغَسْلَ وَلَا يَحِلُّ الْمَسِيْسُ إِلَّا بِالْإِغْتِسَالِ وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَتَّى يَتَطَهَّرُنْ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ طَهَّرَتِ الْمَرْأَةُ هُوَ الْكَلَامُ قَالَ وَيَجُوزُ طَهَّرَتْ فَإِذَا تَطَهَّرُنْ اغْتَسَلْنَ وَقَدْ تَطَهَّرَتْ الْمَرْأَةُ وَاطَّهَّرَتْ فَإِذَا انْقَطَعَ عَنْهَا الدَّمُ قِيلَ طَهَّرَتْ تَطَهَّرُ فَهِيَ طَاهِرَةٌ بِلَاهَاءِ وَذَلِكَ إِذَا طَهَّرَتْ مِنَ الْمَحِيضِ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِيهِ رَجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا فَإِنَّ مَعْنَاهُ الْاسْتِنْجَاءَ بِالْمَاءِ نَزَلَتْ فِي

الأَنصار وكانوا إِذا أَحدَثوا أَتَبَعُوا الحِجَارَةَ بالماءِ فَأَثْنَى □□ تعالى عليهم
بذلك وقوله D هُنَّ أَطَهَّرُ لَكُمْ أَي أَحَلُّ لَكُمْ وقوله تعالى ولهم فيها أَزْوَاجٌ
مُطَهَّرَةٌ يعني من الحيض والبول والغائط قال أَبو إِسْحَقَ معناه أَنهنَّ لا يَحْتَجْنَ
إِلَى ما يَحْتَجُّ إِلَيْهِ نِسَاءُ أَهْلِ الدنْيا بعد الأَكْلِ والشربِ ولا يَحِضْنَ ولا يَحْتَجْنَ
إِلَى ما يُتَطَهَّرُ بِهِ وهُنَّ مع ذلك طاهراتُ طَهَّارَةِ الأَخْلاقِ والعِفَّةِ فمُطَهَّرَةٌ
تَجْمَعُ الطهارةَ كلها لِأَنَّ مُطَهَّرَةٌ أَبلغُ في الكلامِ من طاهرةٍ وقوله D أَنَّ طَهَّرَ
بِأَيْتِي لِلطَّائِفِينَ والعاكِفِينَ قال أَبو إِسْحَقَ معناه طَهَّرَ رَأهٌ من تعليق الأَصنامِ
عليه الأَزْهري في قوله تعالى أَنَّ طَهَّرَ رَأهٌ بيتي يعني من المعاصي والأَفْعالِ المُحَرِّمَةِ
وقوله تعالى يَتَلَوُّهُ صُحُفًا مُطَهَّرَةً من الأَدْناسِ والباطلِ واستعمل اللحياني
الطُّهْرَ في الشاةِ فقال إِنَّ الشاةَ تَقْذَى عَشْرًا ثم تَطْهَرُ قال ابن سيدة وهذا
طَرِيفٌ جَدِّا لا أَدْرِي عن العربِ حكاه أَمٌ هو أَقْدَمَ عليه وتَطَهَّرَتِ المَرْأَةُ
اغْتَسَلَتْ وَطَهَّرَهُ بالماءِ غَسَلَهُ واسمُ الماءِ الطُّهْرُ وكلُّ ماءٍ نَظِيفٍ طَهْرٌ وماءِ
طَهْرٍ أَي يُتَطَهَّرُ بِهِ وكلُّ طَهْرٍ طاهرٌ وليس كلُّ طاهرٍ طَهْرًا قال الأَزْهري
وكل ما قيل في قوله D وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا فَإِنَّ الطُّهْرَ في اللغةِ هو
الطاهرُ المُطَهَّرُ لِأَنَّهُ لا يكون طَهُورًا إِلا وهو يُتَطَهَّرُ به كالوَضُوءِ هو الماءُ الذي
يُتَوَضَّأُ بِهِ والنَّشْوَاقُ ما يُسْتَنْشَقُ بِهِ والفَطُورُ ما يُفْطَرُ عليه من شَرابٍ أَوْ
طعامٍ وسُئِلَ رسولُ □□ A عن ماءِ البحرِ فقال هو الطُّهْرُ ماؤُهُ الحَلِيبُ مَيِّتَتُهُ أَي
المُطَهَّرُ إِرادَ أَنَّهُ طاهرٌ يُطَهَّرُ وقال الشافعي B كلُّ ماءٍ خَلَقَهُ □□ نازلاً من
السَّمَاءِ أَوْ نابِعاً من عَيْنٍ في الأَرْضِ أَوْ بِحَرِّ لَأَصْنَعَةَ فِيهِ لَأَدَمِيٍّ غيرِ الاسْتِقاءِ ولم
يُغَيِّرْ لَوْ نَهَ شَيْءٌ يَخالِطُهُ ولم يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ منه فهو طَهْرٌ كما قال □□ D وما عدا
ذلك من ماءٍ وَرَدِيٍّ أَوْ وَرَقِيٍّ شَجْرِيٍّ أَوْ ماءٍ يَسِيلُ مِنْ كَرَمٍ فَإِنَّه وَإِنْ كان طاهراً
فليس بطَهْرٍ وفي الحديث لا يَقْبَلُ □□ صلاةً بِغَيْرِ طَهْرٍ قال ابن الأَثيرِ الطُّهْرُ هُورٌ
بالضمِ التَّطَهُّرُ وبالفتحِ الماءُ الذي يُتَطَهَّرُ بِهِ كالوَضُوءِ والوَضُوءُ والسَّحُورُ
والسَّحُورُ وقال سيبويه الطُّهْرُ بالفتحِ يقعُ على الماءِ والمَصْدَرُ معاً قال فعلى هذا
يجوزُ أَنَّ يكونَ الحديثُ بفتحِ الطاءِ وضمِّها والمرادُ بهما التَّطَهُّرُ والماءِ الطُّهْرُ بالفتحِ
هو الذي يَرْفَعُ الحَدَثَ وَيُزِيلُ النَجَسَ لِأَنَّ فَعُولاً من أبنية المُبالِغةِ فكأَنَّهُ
تَنَاهَى في الطهارةِ والماءُ الطاهرُ غيرُ الطُّهْرِ وهو الذي لا يرفعُ الحَدَثَ ولا يزيلُ النجسَ
كالمُسْتَعْمَلِ في الوَضُوءِ والغُسلِ والمِطْهَرَةِ الإِناءِ الذي يُتَوَضَّأُ بِهِ
ويُتَطَهَّرُ بِهِ والمِطْهَرَةُ الإِدَاوَةُ على التشبيهِ بذلكِ والجمعُ المَطاهِرُ قال الكُميتُ
يصفُ القِطْلَ يَحْمِلُنَ قُدَّامَ الجَأْجِي في أَساقِ كالمَطاهِرِ وكلُّ إِناءِ

يُتَطَهَّرُ مِنْهُ مِثْلَ سَطْلٍ أَوْ رَكْوَةٍ فَهُوَ مِطْهَرَةٌ الْجَوْهَرِي وَالْمِطْهَرَةٌ وَالْمِطْهَرَةُ
الإِدَاوَةُ وَالْفَتْحُ أَعْلَى وَالْمِطْهَرَةُ الْبَيْتُ الَّذِي يُتَطَهَّرُ فِيهِ وَالطَّهْرَةُ اسْمٌ يَقُومُ
مَقَامَ التَّطَهُّرِ بِالْمَاءِ الْإِسْتِنْجَاءِ وَالْوُضُوءِ وَالطَّهْرَةُ فَضْلٌ مَا تَطَهَّرَتْ بِهِ
وَالتَّطَهَّرُ التَّنَزُّهُ وَالْكَفُّ عَنْ الْإِثْمِ وَمَا لَا يَجْمُلُ وَرَجُلٌ طَاهِرٌ الثِّيَابُ أَي
مُنْزَهٌ وَمِنْهُ قَوْلُ [D] فِي ذِكْرِ قَوْمٍ لَوَطُوا وَقَوْلِهِمْ فِي مَوْمِنِي قَوْمٍ لَوَطُوا إِنْ نَهَمَ
أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ أَي يَتَنَزَّهُونَ عَنْ إِيْتْيَانِ الذُّكُورِ وَقِيلَ يَتَنَزَّهُونَ عَنْ أَدْبَارِ
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ قَالَهُ قَوْمٌ لَوَطُوا تَهَكُّمًا وَالتَّطَهَّرُ التَّنَزُّهُ عَمَّا لَا يَحِلُّ وَهُمْ قَوْمٌ
يَتَطَهَّرُونَ أَي يَتَنَزَّهُونَ مِنَ الْأَدْنَاءِ وَفِي الْحَدِيثِ السَّوَاكُ مِطْهَرَةٌ لِلْفَمِ وَرَجُلٌ
طَاهِرٌ الْخُلُقِ وَطَاهِرُهُ وَالْأُنْثَى طَاهِرَةٌ وَإِنَّهُ لَطَاهِرُ الثِّيَابِ أَي لَيْسَ بِذِي دَنَسٍ فِي
الْأَخْلَاقِ وَيُقَالُ فَلَانَ طَاهِرُ الثِّيَابِ إِذَا لَمْ يَكُنْ دَنَسَ الْأَخْلَاقِ قَالَ أَمْرُ الْقَيْسِ ثِيَابُ
بَنِي عَوْفٍ طَاهِرَاتِي نَقِيَّةٌ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَثِيَابِكَ فَطَهَّرْهُ مَعْنَاهُ وَقَوْلُكَ فَطَهَّرْ
وَعَلَيْهِ قَوْلُ عَنْتَرَةَ فَشَكَكَتُ بِالرَّسْمِ الْأَصَمِّ ثِيَابَهُ لَيْسَ الْكَرِيمُ عَلَى الْقَنَا
بِمُحَرَّمٍ أَي قَلْبُهُ وَقِيلَ مَعْنَى وَثِيَابِكَ فَطَهَّرْهُ أَي نَفْسِكَ وَقِيلَ مَعْنَاهُ لَا تَكُنْ
غَادِرًا فَتُدْنَسَ ثِيَابُكَ فَإِنَّ الْغَادِرَ دَنَسُ الثِّيَابِ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَيُقَالُ لِلْغَادِرِ
دَنَسُ الثِّيَابِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ وَثِيَابُكَ فَطَهَّرْهُ فَإِنَّ تَقْصِيرَ الثِّيَابِ طَهْرٌ لِأَنَّ الثُّوبَ إِذَا
انْجَرَّ عَلَى الْأَرْضِ لَمْ يُؤْمَنْ أَنْ تَصِيبَهُ نَجَاسَةٌ وَقِصْرُهُ يُدْعِدُهُ مِنَ النِّجَاسَةِ
وَالتَّوْبَةُ الَّتِي تَكُونُ بِإِقَامَةِ الْحَدِّ كَالرَّجْمِ وَغَيْرِهِ طَهْرٌ لِلْمُذْنِبِ وَقِيلَ مَعْنَى
قَوْلِهِ وَثِيَابُكَ فَطَهَّرْهُ يَقُولُ عَمَلُكَ فَأَصْلُحْ وَرَوَى عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ وَثِيَابُكَ
فَطَهَّرْهُ يَقُولُ لَا تَلْبَسْ ثِيَابَكَ عَلَى مَعْصِيَةٍ وَلَا عَلَى فِجْورٍ وَكُفْرٍ وَأَنْشُدْ قَوْلَ غِيلَانَ إِنْ
بِحَمْدِ [] لَا ثُوبَ غَادِرٍ لَيْسَتْ وَلَا مِنْ خَزِيَّةٍ أَتَقَنِّعُ اللَّيْثَ وَالتَّوْبَةُ الَّتِي
تَكُونُ بِإِقَامَةِ الْحُدُودِ نَحْوِ الرَّجْمِ وَغَيْرِهِ طَهْرٌ لِلْمُذْنِبِ تَطَهَّرْهُ تَطَهَّرَ وَتَطَهَّرَ
طَهَّرَهُ الْحَدُّ وَقَوْلُهُ تَعَالَى لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمَطَهَّرُونَ يَعْنِي بِهِ الْكَتَابَ لَا يَمْسُهُ إِلَّا
الْمُطَهَّرُونَ عَنِ الْمَلَائِكَةِ وَكَلَّمَهُ عَلَى الْمَثَلِ وَقِيلَ لَا يَمْسُهُ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ إِلَّا
الْمَلَائِكَةُ وَقَوْلُهُ [D] أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرْدِ [] أَنْ يُطَهَّرْهُ قُلُوبُهُمْ أَي أَنْ يَهْدِيَهُمْ
وَأَمَّا قَوْلُهُ طَهَّرَهُ إِذَا أَبْعَدَهُ فَالْهَاءُ فِيهِ بَدَلٌ مِنَ الْحَاءِ فِي طَحَّرَهُ كَمَا قَالُوا
مَدَّهَ فِي مَعْنَى مَدَّحَهُ وَطَهَّرَ فَلَانَ وَلَدَهُ إِذَا أَقَامَ سُنَّةَ خِتَانِهِ وَإِنَّمَا سَمَّاهُ
الْمُسْلِمُونَ تَطَهِيرًا لِأَنَّ النَّصَارَى لَمَّا تَرَكَوا سُنَّةَ الْخِتَانِ غَمَّسُوا أَوْلَادَهُمْ فِي مَاءِ
صَبْغٍ بِصَبْغَةٍ يُصَفَّرُ لَوْنَ الْمَوْلُودِ وَقَالُوا هَذِهِ طَهْرَةٌ أَوْلَادِنَا الَّتِي أَمْرُنَا
بِهَا فَأَنْزَلَ [] تَعَالَى صَبْغَةَ [] وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ [] صَبْغَةً أَي اتَّبِعُوا دِينَ
[] وَفِطْرَتَهُ وَأَمْرَهُ لَا صَبْغَةَ النَّصَارَى فَالْخِتَانُ هُوَ التَّطَهُّيرُ لَا مَا أَحَدَّثَهُ

النصارى من صِدِّغَةِ الْأَوْوَلَادِ وفي حديث أُمِّ سلمة إِنْ نِي أُطِيلُ ذِي يَلِي وَأَمْشِي فِي
المكان القَذِرَ فقال لها رسول الله ﷺ ما بعده قال ابن الأثير هو خاص فيما كان
يابساً لا يعلقُ بالثوب منه شيء فأما إذا كان رَطْباً فلا يَطْهُرُ إِلَّا بِالغَسْلِ
وقال مالك هو أن يَطَأَ الْأَرْضَ القَذِرَةَ ثم يَطَأَ الْأَرْضَ اليابسةَ الذِّطْيَةَ
فإنَّ بعضها يَطْهُرُ بَعْدَ مَا النجاسةُ مثل البول ونحوه تُصِيبُ الثوبَ أو بعضَ
الجسد فإن ذلك لا يَطْهُرُهُ إِلَّا الماءُ إجماعاً قال ابن الأثير وفي إسناده هذا
الحديث مَقَالٌ